

قواعد وخطوات انتخاب لجان أولياء الأمور

المرحلة الاولى : انتخاب اللجان الصفية

1. تُعيّن لجنة أولياء الأمور المدرسية الحالية لجنة انتخابات قبل 30 يوما من إجرائها كي تدير الانتخابات وتشرف عليها وتعلن نتائجها .
2. تدعو المدرسة خلال شهرين من بدء السنة الدراسية بالتنسيق مع لجنة اولياء الأمور لاجتماع جميع الأهل لانتخاب اللجان الصفية .
3. يُنتخب ممثلي الصفوف في الاجتماع العام ويمثل كل صف 3 أعضاء .
4. جميع الأعضاء المنتخبين من جميع الصفوف يُكوّنون المجلس العام لأولياء الأمور في المدرسة الذي بدوره ينتخب لجنة أولياء الأمور المدرسية ومن الضروري تسجيل أسماءهم وهواتفهم .

المرحلة الثانية : انتخاب اللجنة المدرسية

- 5 . تدعو المدرسة وبالتنسيق مع رئيس اللجنة الحالية في موعد آخر جميع أعضاء اللجان الصفية الجدد (مجلس أولياء الأمور) لانتخاب لجنة أولياء الأمور المدرسية وعدد أعضائها من 7-15 عضوا.

الدعوة تكون خطية وتشمل على ما يلي:

1.5 مكان الاجتماع. 2.5 ساعة الاجتماع .

3.5 جدول أعمال الاجتماع.

6. جدول الأعمال يشمل :

1.6 كلمة مدير المدرسة أو مندوب المدرسة

2.6 كلمة رئيس اللجنة والتي تشمل تقريرا بالأعمال التي تم إنجازها أو المهام العالقة وطبعا التقرير المالي في حساب مدفوعات الأهل وكل ما يتعلق بعمل اللجنة خلال العام الدراسي المنصرم.

7. كما انه في هذا الموعد ينتخب المجلس العام لأولياء الأمور لجنة مراقبة وعدد أعضائها من 3-5 بشرط أن لا يكونوا أعضاء في لجنة أولياء الأمور المدرسية .

8. يمنع حسب القانون انتخاب من يلي أن يكونوا أعضاء في لجنة أولياء الأمور المدرسية:

1. من لا يدرس أبنائهم في المدرسة 2. موظفي المجلس المحلي وأزواجهم

3. أعضاء المجلس المحلي وأزواجهم 4. معلمو وزارة المعارف العاملون في المدرسة

وأزواجهم

5. أحد الزوجين مقاول/ متعهد في السلطة المحلية

9. مدير/ة المدرسة يحضر انتخابات لجنة أولياء الأمور كمراقب ولا يجوز له التدخل بأي

صورة بعملية الانتخاب أو التأثير على نتائجها.

10. لجنة أولياء الأمور المدرسية تنتخب رئيس لها ونائبا للرئيس ومحاسبا وهذا انتخاب إلزامي

المرحلة الثالثة : انتخاب اللجنة المحلية

1) انتخاب "مجلس أولياء الأمور المحلي" - يشمل ممثلي كل لجان أولياء الأمور المدرسية،

وفقا للمفتاح المتفق عليه في البلد وحسب عدد التلاميذ بمؤسسات التعليم. يفضل تمثيل

عضوين لكل مدرسة على ان يكون الرئيس منهم . المجلس يخدم بمنصبه مدة سنتين.

كما ويجب تمثيل البساتين والروضات وفق المفتاح المعمول به وهو :

كل 1- 10 بساتين مندوب واحد

كل 1- 10 روضات مندوب واحد

2) "لجنة أولياء الأمور المحلية" - لجنة أولياء الأمور التي اختيرت مرة كل سنتين على يد

مجلس أولياء الأمور المحلي - عدد أعضائها لا يتجاوز ضعف عدد المدارس في البلدة .

4) يجوز للجنة أولياء الأمور المحلية الجديدة استدعاء لاجتماعها الرئيس الذي انتهت

فترة عمله.

5) يجوز للجنة المحلية لها تبديل الرئيس واختيار من بين اعضائها رئيسا جديدا باجتماع اللجنة الذي يقام لهذا الغرض فقط، بموافقة 75% من اعضاء اللجنة اللذين شاركوا بالاجتماع، بطلب مكتوب ومعلل من ثلثي اعضاء اللجنة المحلية.

من يحق له ان يكون رئيسا للجنة المحلية ومدة ولايته:

1) لا يخدم رئيس لجنة أولياء الأمور المحلية أكثر من 3 فترات دراسية (ستين كل واحدة) بشكل مستمر.

2) رئيس اللجنة المدرسية ملزم بعضوية اللجنة المحلية ، كما ويحق له ولنائبه الترشح لمنصب رئيس اللجنة المحلية .

3) لجنة أولياء الأمور المحلية تستطيع، بموافقة 75% من اعضائها ، السماح لرئيس اللجنة المحلية ان يخدم ولاية رابعة كحد أقصى وليس أكثر .

4) رئيس اللجنة المحلية يستطيع أن يستقيل من منصبه فقط إذا ابلغ خطياً كل اعضاء اللجنة قبل 30 يوماً على الاقل، وموقف كهذا، يملأ مكانه النائب الاول، حتى موعد اجتماع لجنة أولياء الأمور المحلية وينتخبوا رئيسا جديدا.

5) يختار مجلس أولياء الأمور المحلي لجنة مراقبة من 3-5 أعضاء الذين هم ليسوا اعضاء باللجنة المحلية.

عماد غانم

رئيس لجنة أولياء الأمور المحلية - زيمر

نموذج ترشح للجنة الصفية

الأهل الكرام ، السلام عليكم

الموضوع : انتخاب لجنة أولياء أمور طلاب صفية.

يسرنا التوجه إليكم اليوم باسم لجنة أولياء أمور الطلاب المدرسية وباسم إدارة المدرسة، لفتح باب الترشح للجنة أولياء أمور الطلاب الصفية حتى نصل إلى انتخاب لجنة مدرسية.

أنا الموقع أدناه :..... هوية :..... بلفون:

ولي أمر الطالب في الصف :.....

أرشح نفسي لعضوية لجنة أولياء أمور الطلاب الصفية، كما أتعهد بحضور اجتماعات اللجنة الصفية والمشاركة الفعالة في فعاليتها والمشاركة في انتخاب اللجنة المدرسية.

أصرح بهذا أن لا مانع قانوني أو دستوري يمنع مني الترشح لعضوية اللجنة.

من تتوفر فيه الموانع التالية لا يحق له الترشح للجنة الصفية :

1. أحد الزوجين موظف سلطة محلية / زوج / زوجة.
2. أحد الزوجين عضو مجلس محلي /زوج /زوجة.
3. أحد الزوجين معلم في المدرسة / معلمة في المدرسة.
4. ليس له أولاد في المدرسة .
5. أحد الزوجين موظف وزارة المعارف في منصب إداري /تفتيش أو رقابة .

ملاحظة : في حال وصل عدد المرشحين للجنة الصفية أكثر من ثلاث أعضاء سيتم إجراء انتخاب 3 فقط من بينهم

وفي حال وصل عدد المترشحين إلى ثلاث أعضاء فقط يتم اعتماد المترشحين كلجنة صفية.

يحق فقط لأحد الوالدين فقط الترشح عن نفس الابن، الابنة في الصف .

آخر موعد لتقديم طلبات الترشح هو

مع فائق الاحترام

رئيس لجنة أولياء أمور الطلاب

مدير المدرسة